

# 501- نور على الدرب- أ د سامي بن محمد الصغير حفظه الله تعالى - السبت 81 ربيع الآخر 4441هـ

سامي بن محمد الصغير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:00:01](#)

اما بعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. اهلا ومرحبا بكم احبتنا الكرام. في هذه الحلقة الجديدة من برنامج نور على الدرب ضيفنا في هذه الحلقة هو فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصغير عضو هيئة كبار العلماء - [00:00:38](#)

في بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. اه حياكم الله وبارك فيكم وفي الاخوة المستمعين والمستمعات حياكم الله مستمعينا الكرام ونسعد بمتابعتكم لنا في هذه الحلقات التي نسال الله سبحانه وتعالى ان يكتب لنا ولكم فيها النفع والفائدة - [00:00:54](#)

شيخنا حفظكم الله نبدأ هذه الحلقة بهذا السؤال الذي ورد من احد الاخوة المستمعين الكرام يقول اذا دخلت مع الامام في صلاة الجنازة وقد فاتتني بعض فكيف اصنع حينئذ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:01:10](#)  
واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فاذا فاتت الانسان بعض تكبيرات الجنازة فلا يخلو من حالين الحالة الاولى الا يخشى رفع الجنازة - [00:01:27](#)

بحيث يتمكن من قضاء ما فاتته قبل رفعها فحينئذ يقضيها على صفتها في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا وما يدركه المسبوق في صلاة الجنازة وفي غيرها - [00:01:49](#)  
هو اول صلاته وعلى هذا فلو دخل مع الامام بعد التكبيرة الثانية فانه يكبر ويستعيدوا ويبسملوا ويقرأ الفاتحة ثم اذا كبر الامام التكبيرة الثالثة صلى على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:15](#)

ثم اذا كبر التكبيرة الرابعة دعا للميت ثم اذا سلم الامام كبر تكبيرة رابعة ثم سلم والحال الثانية ان يخشى رفع الجنازة او ان ترفع بالفعل فحينئذ فهو مخير بين متابعة التكبير - [00:02:39](#)  
فيأتي به متواليا وبين ان يسلم مع امامه ويسقط عنه ما بقي من التكبير ووجه ذلك ان الفرض قد سقط بفعل الامام ومن معه من المأمومين وحينئذ تكون صلاته نفلا - [00:03:08](#)

والنفل يجوز قطعه هكذا ذكر الفقهاء رحمهم الله وقال بعض العلماء انه يقضيها على صفتها ولو رفعت بان المقصود من صلاة الجنازة هو الدعاء ولا يشترط في الدعاء ان يكون المدعو له حاضرا - [00:03:32](#)

احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم ايضا من الاسئلة هذا سؤال من اخينا ماجد البازني يقول عندي سؤالان آ في سؤاله الاول يقول اصلي جماعة في المسجد القريب من بيتنا لكن الامام عنده اخطاء كثيرة في قراءة القرآن واحيانا - [00:03:56](#)  
خطأ يحيل ويغير المعنى فيبدل حرفا بحرف. وانا لا اصلي معه دائما وانما اصلي في مسجد بعيد بعض الشيء. واذا تأخرت احيانا صليت معه لكن المسجد يصلون معه ولا يهتمون بالاطاء. ويقولون يكفي ان صوته جيد. فماذا تنصحونا في مثل هذه الحالة

حفظكم الله - 00:04:13

امامة الصلاة امانة عظيمة ومسؤولية كبيرة ولا يقدم لها الا من كان اجدر واقرأ لكتاب الله عز وجل لقول النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله والذي يلحن - 00:04:32

في قراءته يحيل المعنى لا يخلو من حالين الحالة الاولى ان يكون ذلك في الفاتحة فلا تصح امامته الا بمثله ممن يساويه في القراءة بحيث يكون مثله في اللحن والحال الثانية - 00:04:55

ان يكون ذلك في غير الفاتحة فهذا لا يمنع صحة الصلاة ولكن تكره امامته الا بمثله فاذا قال قائل ليست القاعدة ان من صحت صلاته لنفسه صحة صلاته لغيره فلماذا لا تصح امامة من يلحن في الفاتحة - 00:05:23

بان صلاته في نفسه صحيحة فتصح صلاته بغيره الجواب من وجهين الوجه الاول ان القراءة منصوص عليها في قول النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فاذا تقدم الامي - 00:05:53

وهو من لا يحسن الفاتحة واما القارئ فقد خالف امر النبي صلى الله عليه وسلم فتبطل امامته والوجه الثاني ان كثيرا من العلماء رحمهم الله يرون ان قراءة الامام قراءة للمأموم - 00:06:19

وحينئذ يتعدى هذا اللحن الى المأموم مع انه يحسن الفاتحة على هذا الاخ السائل اي ناصح هذا الامام وانه اذا كان يلحن لحنا يحيل المعنى ان يقوم لسانه وقراءته والا فليدع الامامة بمن هو اجدر واقرأ منه - 00:06:42

نعم احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم ايضا اخونا ماجد يسأل كذلك يقول احيانا اجلس في الجامع الى ما بعد الشروق واصلي ركعتين واخرج فهل تعتبر هاتان الركعتان صلاة الضحى او اصلي الضحى آآ غيرها - 00:07:14

كل ما فعل بعد شروق الشمس وارتفاعها وزوال النهي فهو صلاة ضحى وان كان الافضل في صلاة الضحى ان تؤخر الى ما قبل الزوال لقول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الاوابين حين ترمض الفصال - 00:07:31

لكن لو فعلها في اول النهار بعد زوال النهي فانها تجزئه سواء سماها صلاة ضحى ام صلاة اشراق فكل ما يفعل بعد زوال النهي الى قبيل الزوال فهو صلاة ضحى. نعم - 00:07:54

بارك الله فيكم. ايضا هذا سائل وهو اخونا صالح الوصابي من اليمن يقول في سؤال يوجد عندنا رجل بعد كل صلاة يسبح بيده اليمنى ثم بيده اليسرى. وهكذا يفعل بعد كل صلاة. فهل فعله هذا صحيح - 00:08:14

الافضل ان يكون التسبيح باليد اليمنى لانه ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعد التسبيح بيمينه وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمم في تنعره وترجله وطهوره وفي شأنه كله - 00:08:30

هذا هو الافضل ان يكون التسبيح باليد اليمنى وان سبح باليد اليسرى فلا حرج ولا كراهة في ذلك فليكونوا قد ترك الافضل فقط. نعم احسن الله اليكم الشيخ سامي وبارك الله فيكم. ايضا هذا سائل يقول ارجو بيان الفرق بين شروط الصلاة واركانها وواجباتها -

00:08:56

الفرق بين الشروط والاركان من وجوه ثلاثة الوجه الاول ان شروط الصلاة تتقدم الصلاة فهي سابقة عليها واما الاركان فهي فيها والفرق الثاني ان شروط الصلاة يشترط استمرارها من اول الصلاة الى اخرها - 00:09:23

بخلاف الاركان فانها تنتهي بانتهائها فمثلا الطهارة شرط من شروط صحة الصلاة لا بد ان تستمر من اول الصلاة الى اخرها استقبال القبلة شرط من شروط صحة الصلاة لابد ان يستمر من اول الصلاة الى اخرها - 00:09:53

واما الاركان فانها تنقضي بانقضائها فالركوع ركن من اركان الصلاة فمتى رفع منه انقضى الفرق الثالث ان الاركان تتركب منها الماهية بخلاف الشروط فان غالبها انها امور معنوية واما الاركان فهي التي تتركب منها ماهية الصلاة - 00:10:18

القيام والقعود والركوع والسجود كلها اركان هي التي تتركب منها الصلاة واما الفرق بين الاركان والواجبات الركن والواجب يشتركان ويفترقان فيشتركان في ان من تعمد تركهما بطلت صلاته فمن تعمد - 00:10:48

ترك الركوع او السجود وهما من اركان الصلاة بطلت صلاته ومن تعمد ترك التسبيح في الركوع او السجود بطلت صلاته ويفترقان في

حال النسيان فالركن لابد من الاتيان به ولا يسقط بحال من الاحوال - [00:11:18](#)

واما الواجب فاذا تركه الانسان سهوا او نسيانا جبره في سجود السهو احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. اذا هذا سائل يقول ما حكم تطويل الاظفار تطويل الاظفار مكروه - [00:11:47](#)

واذا كان الحامل على ذلك التشبه بالكفار فهو اشد كراهة بل قد يكون محرما لقول النبي صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم فالمشروع تقليم الاظفار بان ذلك من السنة - [00:12:09](#)

والفطرة وقد وقت النبي صلى الله عليه وسلم في تقليم الاظفار الا تترك اكثر من اربعين يوما ولان اطالتها فيه تشبه بسباع البهائم والطيور التي فضلنا عليها ونهينا عن التشبه بها - [00:12:34](#)

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فقل الا السن والظفر اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة فاطالتها فيه تشبه من الانسان - [00:13:05](#)

البهائم ولا يشبه الانسان بالبهائم الا في موضع الذم ولان اطالتها سبب لتجمع الاوساخ والجراثيم وتراكمها فيكون منظرها قبيحا تنفر منه النفوس وتعافوا فعلى المؤمن ان يحرص على اتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:26](#)

وما ارشد اليه من الفطرة فهو الخير والبركة نعم اللهم صلي وسلم على نبينا محمد احسن الله لكم شيخنا وبارك الله فيكم اذا هذا سائل يقول اه شيخنا حفظكم الله سمعت ان الميت يعرف زائره الذي يزوره يوم الجمعة وان الانسان اذا سلم على صاحب القبر - [00:13:59](#)

انه يرد عليه السلام فهل هذا صحيح قد حث النبي صلى الله عليه وسلم على زيارة القبور فقال زوروا القبور فانها تذكر الآخرة وفي رواية فانها تذكر الموت ولم يعين الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:14:20](#)

في زيارة القبور زمنا معينا فتخصيص يوم معين او زمن معين لا اصل له واما ما ذكره الاخ السائل من ان الميت يعرف زائره يوم الجمعة فهذا لم يثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:14:39](#)

واما كونه يرد السلام فهذا قد ورد فيه حديث وهو حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد يمر بقبر اخيه المؤمن الذي كان يعرفه في الدنيا - [00:15:04](#)

فيسلم عليه الا رد الله تعالى عليه روحه فرد عليه السلام وهذا الحديث ذكره ابن القيم رحمه الله في كتاب الروح وقال قد رواه ابن عبد البر وصححه واقره ابن القيم رحمه الله على ذلك - [00:15:24](#)

وذكر ان السلف مجمعون على هذا وانه قد تواترت بذلك الآثار ان الميت يعرف زائره الحي ويستبشر به وعلى كل حال فمثل هذه المسائل من امور الغيب التي لا تثبت - [00:15:50](#)

ولا سبيل الى العلم بها الا عن طريق الكتاب والسنة فان صحت هذه الآثار فاننا نقول بها ونعتقد بها والا فان الواجب هو التوقف لان الامور الغيبية مصدرها ومرجعها هو كتاب الله عز وجل - [00:16:15](#)

وما صح من سنة رسوله صلى الله عليه وسلم واذا لم يثبت نص صحيح فالواجب التوقف وعدم الخوض في ذلك لان هذا اعني الخوض في ذلك من القول على الله تعالى بغير علم - [00:16:45](#)

وقد قال عز وجل قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق. وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا. وان تقولوا على الله ما لا تعلمون - [00:17:08](#)

احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم وفي علمكم بهذه الاجابة احببنا المستمعين الكرام نكون قد وصلنا الى ختم ونهاية هذه الحلقة التي قد تفضل فيها بالاجابة عن اسئلتكم فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. فشكر الله له ونفع الله به وزاد الله علما وفقها وتوفيقا. وشكر الله لكم - [00:17:23](#)

احببنا الكرام حسن متابعتكم لنا في هذه الحلقة نسأل الله جل وعلا ان يفقهنا واياكم في دينه وان يعلمنا واياكم ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا جميعا علما - [00:17:45](#)

وهذا وتوفيقا وسدادا احبتنا الكرام من اراد طرح سؤاله على فضيلة الشيخ الدكتور سامي فليبعث رسالة عبر تطبيق الواتساب على الرقم صفر واحد واحد اربعة اربعة اثنين خمسة اربعة خمسة - [00:17:55](#)

ثمانية. نلتقيكم بمشيئة الله تعالى في لقاء قادم وانتم على خير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته نور على الدرب برنامج يومي

يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت - [00:18:07](#)

تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان - [00:18:37](#)